

## وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 صفر عام 1442 الموافق  
14 أكتوبر سنة 2020، يحدد عدد المناصب  
العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة  
بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الصيد البحري  
والمنتجات الصيدية.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17  
رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد  
كيفية منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا  
في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-370 المؤرخ في  
أول جمادى الأولى عام 1441 الموافق 28 ديسمبر سنة 2019  
والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في  
أول ذي القعدة عام 1441 الموافق 23 يونيو سنة 2020  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15  
رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد  
صلاحيات وزير المالية،

**المادة 2:** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 26 صفر عام 1442 الموافق 14 أكتوبر سنة 2020.

**وزير الصيد البحري  
والمنتجات الصيدية  
سيد أحمد فروخي**

**وزير المالية  
أيمن بن عبد الرحمان**

**عن الوزير الأول  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف العمومية  
والإصلاح الإداري  
بلقاسم بوشمال**

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم، لا سيما المواد 76 و 98 و 133 و 172 و 197 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-82 المؤرخ في 7 شعبان عام 1441 الموافق أول أبريل سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-83 المؤرخ في 7 شعبان عام 1441 الموافق أول أبريل سنة 2020 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية،

### يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبقا لأحكام المواد 76 و 98 و 133 و 172 و 197 من المرسوم التنفيذي رقم 04-08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية، طبقا للجدول الآتي :

العدد	المناصب العليا	الشعب
5	مكلف بالدراسات وبمشروع في الإدارة المركزية	الإدارة العامة
4	ملحق بالديوان في الإدارة المركزية	
2	مساعد بالديوان	
1	مكلف بالاستقبال والتوجيه	
1	مكلف ببرامج الترجمة - الترجمة الفورية	الترجمة - الترجمة الفورية
1	مسؤول الشبكة	الإعلام الآلي
1	مكلف بالبرامج الإحصائية	الإحصائيات
1	مكلف بالبرامج الوثائقية	الوثائق والمحفوظات